

[3921-7174] هل تجب كفارة الظهار على الزوجة المُظاهَر

منها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل اذا ظهرت فهل يكون على الزوجة كفارة ظهار؟ اذا يقول احسن الله اليكم اذا ظاهر رجل من زوجته فهل يكون على الزوجة كفارة الظهار - 00:00:00

سبحان الله هي مظاهر الكفارة على المظاهر وهو الزوج. لكن لو قدر ان امرأة قالت لزوجها انت على كظهر ابى فالعلماء اختلفوا في هذا منهم من يقول هذا ظهار مثل ظهار الرجل - 00:00:15

ومنهم من يقول لا هذا يمانى تکفر باليمين عليها كفارة يمين وهذا هو المكتاب الان ان عليها كفارة يمين اطعام عشرة مساكين الى اخر الكفار. نعم - 00:00:28